

وزارة التربية والتعليم

قرار رقم ٣ لسنة ٢٠٠٢

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له :
وعلى مذكرة السيد الأستاذ مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية باتخاذ إجراءات
الاستيلاء المؤقت على العقار :

قرر :

ماده ١ - يستولى مؤقتاً ولمدة ثلاث سنوات ولصالح مديرية التربية والتعليم بالدقهلية
على كامل أرض ومبانى العقار الذى تشغله مدرسة الطيبة الابتدائية والتابعة لإدارة طلخا
التعليمية والكائنة بمحافظة الدقهلية ومساحتها الكلية (٢٣٧٥٠م٢) تقريباً ، وحدودها كالتالى :

الحد الشمالي : شارع ترابي عرض ١٠ أمتار بطول ٤٢ متراً .

الحد الشمالي الشرقي : شارع بطول ١٠,٦ متراً .

الحد الجنوبي : شارع ترابي عرض ٢ متر بطول منكسر ١٥,٥ متر ، ١٦,٧ متر ، ١٧,٦ متر .

الحد الشرقي : شارع ترابي عرض ٦ أمتار بطول ٠,٥٠ متر ، ٩,٣٠ متر ، ١٢,٦ متر .

الحد الغربى : شارع ترابي عرض ٤ أمتار بطول منكسر ٩,٥ متر ، ٥٥,١٥ متر ، ١٢,٥٥ متر .

ماده ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ،
وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذ ذلك .

وزير التربية والتعليم

أ.د/ حسین کامل بهاء الدين